شعبة كلهم عن زبيد عن أبي وائل عن عبد ا بن مسعود قال قال رسول ا A سباب المسلم فسوق وقتاله كفر .

فيه وجوه تقدم التنبيه عليها .

أحدهما إنه كفر من المستحل .

والثاني إنه كفر بنعمة الإسلام الموجب للأخوة والألفة .

والثالث إنه آيل إلى الكفر ومقرب بشؤمه منه .

ووجه آخر وهو أن المراد بكونه كفرا كونه فعل أهل الكفر .

وقول مسلم كلهم عن زبيد كذا وقع وإنما هم اثنان شعبة ومحمد بن طلحة وهو ابن مصرف فكأنه سبق القلم من كلاهما إلى كلهم فإن استعمال ذلك في الاثنين بعيد